الأمم المتحدة

A/57/117

الجمعية العامة

Distr.: General
27 June 2002
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والخمسون

البند ٦٧ (ن) من القائمة الأولية*

نزع السلاح العام الكامل

تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٢

ثانيا – الردود الواردة من الدول الأعضاء ٢

بلغاريا ٢

السلفادور ٦

لبنان ٦

بولندا ٦

قطر ٨

* A/57/50/Rev.1.

170702 120702 02-44816 (A)
0244816

أولا – مقدمة

١ – قررت الجمعية العامة، في قرارها ٥٦/٢٤ طاء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، المعنون ''تحديد الأسلحة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي''، إيلاء اهتمام عاجل للمسائل المتعلقة بتحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وطلبت إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول الأعضاء بشأن هذا الموضوع وأن يقدم تقريرا عنه إلى الجمعية في دورتها السابعة والخمسين.

٢ – وعملا بذلك، أرسل الأمين العام في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢، إلى جميع الدول الأعضاء يطلب إليها عرض آرائها عن الموضوع. وحتى الآن وردت ردود من بلغاريا وبولندا والسلفادور ولبنان وقطر. وسوف يصدر ما يرد من ردود أخرى كإضافة لهذا التقرير.

ثانيا – الردود الواردة من الدول الأعضاء

بلغاريا

[الأصل: بالانكليزية]
[١ أيار/مايو ٢٠٠٢]

١ – تُشكل السياسة البلغارية إزاء تحديد الأسلحة التقليدية عنصرا هاما من عناصر سياسة الأمن العام للدولة.

٢ – وقد أحرزت بلدان جنوب شرق أوروبا في السنوات الأخيرة تقدما غير مسبوق في تهيئة مناخ إيجابي جديد للتعاون، يستند إلى القيم والمصالح المشتركة. ولم تُتَح هذه الاتجاهات الإيجابية إلا بعد انهيار نظام المواجهة بين الكتلتين، وتعزيز الثقة فيما بين البلدان من خلال زيادة الشفافية وإمكانيات التنبؤ وظهور أشكال جديدة للتعاون الإقليمي. وفي ظل الاحتياجات الجديدة التي تستدعي التعاون والعمل بفاعلية والتهيؤ بشكل أفضل لمواجهة التحديات الأمنية، وضعت بلدان جنوب شرق أوروبا أنماطا جديدة من الشراكة من شأنها تعزيز عملية التكامل الأوروبي – الأطلسي. وأسهم اعتماد معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، ووثيقة فيينا المستكملة بشأن مفاوضات تدابير بناء الثقة والأمن الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بدور حاسم في هذا الصدد.

٣ – وما برحت بلغاريا تنهج سياسة إقليمية منهجية تتمثل في تعزيز الأمن وحسن الجوار في جنوب شرق أوروبا. وقد أنشئت شبكة مستقرة للمشاورات الرفيعة المستوى لتكون بمثابة تدبير عملي يرمي إلى تعزيز الثقة والأمن الإقليميين. ويتمثل أحد الأمثلة الطيبة على

ذلك في المبادرة المتخذة لعقد اجتماعات يحضرها وزراء الدفاع والخارجية، ورؤساء ونواب رؤساء هيئات الأركان، وغيرهم. وأسفرت العملية الوزارية للدفاع في جنوب شرق أوروبا عن نتائج قيِّمة وملموسة، لا سيما قوة السلام المتعددة الجنسيات لجنوب شرق أوروبا، التي يقع مقرها في بلوفديف ببلغاريا.

٤ - وشاركت جمهورية بلغاريا في المفاوضات المتعلقة بتدابير بناء الثقة والأمن وتحديد الأسلحة، المنصوص عليها في الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاق دايتون للسلام) التي اختتمت بنجاح في تموز/يوليه ٢٠٠١ باعتماد الوثيقة الختامية بمقتضى المادة الخامسة من المرفق ١ - باء من اتفاق دايتون للسلام. وتمثل هدف المفاوضات في زيادة تطوير أهداف اتفاق تدابير بناء الأمن والثقة في البوسنة والهرسك. وتقدم وزارة دفاع جمهورية بلغاريا دعما بشأن المنهجيات إلى البلدان أطراف الاتفاق للمساعدة على تنفيذ مهامها وذلك خلال زيارات التقييم وعمليات التفتيش. كما تُشارك وزارة دفاع جمهورية بلغاريا في هذه العملية من خلال ممثليها الموفدين في زيارات التقييم وعمليات التفتيش وفي الأفرقة المصاحبة لذلك.

٥ - وتتضمن الوثيقة الختامية عددا من التدابير ذات الطبيعة الطوعية. والوثيقة ذاتها ملزمة سياسيا وقد بدأ نفاذها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. ومن بين التدابير المعتمدة: تبادل المعلومات المتصلة بالدفاع؛ وتوسيع نطاق الاتصالات والتعاون في المجال العسكري؛ وخفض مستويات النشاط العسكري إلى ما دون تلك المنصوص عليها في وثيقة فيينا لعام ١٩٩٩؛ وأداء المزيد من عمليات التفتيش وزيارات التقييم؛ وتقديم الدعم المالي والتقني وغير ذلك من أنواع الدعم لأداء عملية إزالة الألغام وتدمير المخزون من الألغام الأرضية؛ والالتزام بالانضمام إلى وثيقة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٦ - وثمة مثال آخر على التعاون في مجال الأمن الإقليمي هو الاتفاق على إنشاء فرقة عمل معنية بالتعاون البحري في البحر الأسود.

٧ - وبغرض التواؤم مع القوى المحركة الجديدة داخل البيئة الاستراتيجية، التي طرأ عليها تغير أساسي، وتعزيزا لعملية توفير الأمن والتعاون الإقليميين أُعدت ورقة التقييم المشترك لجنوب شرق أوروبا بشأن تحديات وفرص الأمن الإقليمي. وتبين الوثيقة التصورات والخطط القادمة لتشكيل البيئة داخل المنطقة.

٨ - وفي ظل الأزمة الأخيرة في غرب البلقان، برزت إلى الوجود مشكلة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على جدول أعمال الأمن الإقليمي بوصفها أزمة خطيرة.

٩ - واسترشادا بمبدأ الملكية الإقليمية لميثاق تحقيق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا واتساقا مع المبادئ والقيم الأوروبية - الأطلسية، واصلت بلغاريا وسوف تواصل تعزيز التعاون الإقليمي في هذا الميدان في جنوب شرق أوروبا، وهي على استعداد لدعم ما يبذله المجتمع الدولي من جهود ترمي إلى كبح جماح الانتشار غير المنضبط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والتكديس المفرط لها داخل مناطق الصراع في غرب البلقان.

١٠ - وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، وتحت إشراف ميثاق تحقيق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا وبالدعم المقدم من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، شرعت بلغاريا في إقامة واستضافة مؤتمر إقليمي بشأن مراقبة الصادرات شارك فيه ١٢ بلدا من بلدان جنوب شرق ووسط أوروبا. واعتمد المؤتمر وثيقتين ينطويان على أهمية خاصة هما، إعلان مشترك بشأن العمليات التي تتسم بالمسؤولية في نقل الأسلحة، وبيان عن إحداث المواءمة بين شهادات الاستعمال الأخير/المستعمل الأخير. وما زالت بلغاريا تعتبر أن هاتين الوثيقتين المقبولتين والمعترف بهما على نطاق واسع تُسهمان إسهاما قيِّما ومعقولا في الأمن الإقليمي، من خلال تعزيز نُظم مراقبة الصادرات الوطنية وتحديث هذه النظم بما يتواءم مع المعايير الأوروبية. ورغم أن هذه الخطوة الملموسة لم تطبق بأقصى ما تنطوي عليه من إمكانات، فإنها أسهمت في تعزيز عملية التعاون الإقليمي في مجال منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة ومراقبة صادرات الأسلحة والبضائع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج. والانضمام إلى هاتين الوثيقتين ما زال مفتوحا أمام جميع الدول المهتمة التي لم تفعل ذلك بعد.

١١ - ويحفِّز نظام الاتفاقات والترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف القائم بين بلدان المنطقة بشكل ناجح عملية تعزيز الثقة والشراكة الرامية إلى ترسيخ الانفتاح في المجال العسكري وتجنب مخاطر استخدام القوة. وقد وُقِّعت بين وزارات دفاع جمهورية بلغاريا وتركيا واليونان ورومانيا اتفاقات ثنائية ترمي إلى تعزيز عملية تدابير بناء الثقة والأمن. وتأتي هذه الاتفاقات في إطار روح وثيقة فيينا لعام ١٩٩٩ وتتحدد فيها المستويات الدنيا للإخطار عن النشاط العسكري ورصد ذلك النشاط في المناطق المجاورة لحدودها المشتركة مع كل دولة. وقد نُص في هذه الاتفاقات على الالتزام بقبول عدد إضافي من الزيارات لتقييم المعلومات المتبادلة عملا بوثيقة فيينا لعام ١٩٩٩.

١٢ - وفي آذار/مارس ١٩٩٩، وقّعت حكومتا بلغاريا وتركيا اتفاقا ثنائيا بشأن عدم استخدام الألغام المضادة للأفراد وإزالتها من المناطق المجاورة لحدودهما المشتركة وتدميرها في تلك المناطق. وفي ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، تبادلت بلغاريا وتركيا وثائق التصديق على هذا الاتفاق الثنائي، الذي بدأ نفاذه في ١ أيار/مايو ٢٠٠٢. وينص الاتفاق على إتمام تدمير الألغام في المناطق المجاورة للحدود المشتركة خلال فترة ست سنوات. وبعد فترة ٩٠ يوما من نفاذ الاتفاق، سيجري تبادل معلومات أولية عن موقع وعدد الألغام المضادة للأفراد. وسيجري رصد هذه المعلومات وكذلك عملية إزالة وتدمير الألغام المضادة للأفراد من خلال زيارات إشرافية سنوية.

١٣ - وقد أنشئ مركز إقليمي للمساعدة على التحقق من تحديد الأسلحة وتنفيذه يقع مقره في زغرب بوصفه مشروعا للبدء السريع بموجب جدول العمل الثالث (القضايا الأمنية) من ميثاق تحقيق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا. ويرمي جدول العمل الثالث إلى تهيئة مناخ من الثقة والاستقرار في أرجاء جنوب شرق أوروبا عن طريق تعزيز الشفافية والانفتاح وإمكانيات التنبؤ في ميدان الأمن العسكري، فضلا عن إقامة تعاون وحوار واسع بشأن الأمن بين الدول المشاركة.

١٤ - وأيدت بلغاريا إنشاء المركز والتزمت بتوفير المحاضرات والخبراء لتعليم وتدريب أفراد ومفتشي المركز التابعين لدول المنطقة.

١٥ - وشاركت وفود من جميع بلدان البحر الأسود في المفاوضات التي جرت بشأن تدابير بناء الثقة والأمن في المجال البحري بمنطقة البحر الأسود واختتمت المفاوضات بنجاح في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ باعتماد مشروع وثيقة بشأن تدابير بناء الثقة والأمن في المجال البحري بمنطقة البحر الأسود. واعتمدت الوثيقة بقرار من مجلس وزراء جمهورية بلغاريا في ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. كما اعتمدت الدول المشاركة الوثيقة بإصدار إعلان مشترك في كييف يوم ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. وسوف تنفذ الوثيقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وهي تنص على تدابير بشأن التعاون في المجال البحري؛ والاتصالات العسكرية؛ وزيارة القواعد البحرية؛ وتبادل المعلومات البحرية؛ وإجراء المناورات البحرية السنوية.

السلفادور

[الأصل: بالإسبانية]
[٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢]

فيما يتعلق بالقرار محل النظر، صدقت السلفادور على اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن كفالة الشفافية في مشتريات الأسلحة التقليدية، من خلال المرسوم التشريعي رقم ٦٩٤،

المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الذي نُشر في الجريدة الرسمية رقم ١٤ الصادرة في ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، والذي تُطبق التوصيات الواردة به على الصعيد الوطني.

لبنان

[الأصل: بالانكليزية]
[٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٢]

لا يقوم لبنان بتصنيع الأسلحة الصغيرة أو الأسلحة الخفيفة ومن ثم لا ينشر بشكل دوري معلومات عن إنتاجهما أو تصديرهما أو استيرادهما أو مراقبتهما. ويؤيد لبنان جميع الصكوك الدولية التي تعالج هذه القضية، سواء بمكافحة هذه الأسلحة أو إزالتها. وعلاوة على ذلك، يؤكد لبنان من جديد التزامه باحترام المعايير والنظم الدولية المستخدمة في تحسين مجال المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية، وتعزيز النظم الدولية لأمن المعلومات، والحيلولة دون إساءة استخدام هذه الأسلحة بأي طريقة. وختاما، لا يمتلك لبنان أي نوع من أنواع الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية أو النووية التي تُشكل انتهاكا للقواعد البيئية ويلتزم بالمحافظة على البيئة وفقا للمعايير الدولية.

بولندا

[الأصل: بالانكليزية]
[٩ أيار/مايو ٢٠٠٢]

١ - بولندا طرف في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا ومعاهدة السماوات المفتوحة وهي دولة مشاركة في اتفاقات أخرى بشأن تحديد الأسلحة التقليدية أُبرمت داخل إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، منها وثيقة فيينا لعام ١٩٩٩. وتشكل جميع هذه الاتفاقات نظاما أوروبيا خالصا لتحديد الأسلحة استنادا إلى مبادئ التعاون والانفتاح والشفافية والتحقق والحدود والضوابط. ويتضمن هذا النظام أيضا ترتيبات إقليمية معينة لتحديد الأسلحة تتعلق بتدابير إضافية لبناء الثقة والأمن. وهي تشكل معا عنصرا لازما من عناصر الأمن الأوروبي القائم على التعاون وستظل أداة هامة من أدوات تعزيز الأمن طالما وجدت المخاطر العسكرية والأمنية، رغم اختلافها في طبيعتها ونطاقها عن الترتيبات الماضية.

٢ - وبولندا ملتزمة بشدة بفكرة الأمم المتحدة المتمثلة في تشجيع إبرام اتفاقات ترمي إلى تعزيز السلام والأمن الإقليميين عند أدنى مستوى من مستويات العتاد العسكري. وثمة مثل ممتاز في هذا الصدد يمكن استخدامه في دراسة هذه الجهود، هو تاريخ مفاوضات معاهدة

القوات المسلحة التقليدية في أوروبا ومضمون هذه المعاهدة، فضلا عن تنفيذها. وقد أفضت المعاهدة إلى تدمير ما يزيد على ٠٠٠ ٥٩ قطعة من المعدات العسكرية وهيأت، من خلال نظامي التحقق وتبادل المعلومات الخاصين بها، مناخا من الشفافية وإمكانية التنبؤ في الميدان العسكري. كما أفضت إلى حد كبير التخفيضات في القوات بمقتضى المعاهدة إلى تعزيز الاستقرار وذلك بإزالة القدرة على شن هجوم مباغت أو عمل هجومي واسع النطاق. وأثبتت المعاهدة أنها ليست مجرد اتفاق روتيني بشأن تحديد الأسلحة وخفض العتاد العسكري، لكنها أيضا، من حيث المبدأ، أداة لتحقيق الاستقرار وتعزيز سيادة القانون في المجال العسكري بأوروبا.

٣ - واستكملت معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا بتدابير بناء الثقة والأمن المنصوص عليها في وثيقة فيينا لعام ١٩٩٢ التي تم مواصلة تطويرها في وثيقتي فيينا لعام ١٩٩٤ و ١٩٩٩. ومنذ بداية عام ٢٠٠٢ تم تعزيز نظام تحديد الأسلحة التقليدية مع بدء نفاذ معاهدة السماوات المفتوحة.

٤ - وبالنظر إلى خبرة بولندا الإيجابية المكتسبة من خلال تنفيذ النظام الأوروبي لتحديد الأسلحة التقليدية، تشجع بقوة الدول الأخرى خارج أوروبا على البدء في إجراء مفاوضات بشأن إبرام اتفاقات من هذا القبيل. ونحن، من جانبنا، على استعداد لأن نتقاسم مع الدول المهتمة ما اكتسبناه من خبرات خلال المفاوضات التي أجريت بشأن اتفاقات تحديد الأسلحة التقليدية المذكورة وتنفيذ تلك الاتفاقات.

قطر

[الأصل: بالانكليزية]
[٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢]

تقترح دولة قطر عقد حلقة عمل تُشارك فيها الدول الأعضاء، من خلال إدارة شؤون نزع السلاح، ترمي إلى تحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أو إدراج المسألة على جدول أعمال الاجتماع المقترح الذي تقرر عقده كل سنتين اعتبارا من عام ٢٠٠٣.